

220207 - حكم الوضوء في حوض الدش أثناء الغسل من الجنابة

السؤال

هل يجوز الوضوء أثناء الغسل من الجنابة في حوض الدش ؟ فقد قرأت شيئاً في ما معناه أن الوقوف على الماء الجاري الذي يسقط من الجسم أثناء الغسل ينقض الوضوء ، فهل هذا الأمر صحيح ؟ فعندما أغتسل أقف تحت " الدش " ويتساقط الماء علي مما سيجعلني أقف فوق الماء المتساقط من جسمي .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الوقوف على الماء المتساقط من الجسم أثناء الغسل أو الوضوء ، غير ناقض للوضوء ؛ لكون الماء المتساقط من الغسل الواجب أو الوضوء طاهراً .

بل لو افترضنا أن هذا الماء المتساقط نجس ، كما لو كان في سقف الحمام ثقب تنزل منه النجاسة ، فنزل منه شيء على بدنه : فإن وضوءه لا ينتقض بمجرد ذلك ، بل ينتقض بالنجاسة التي تخرج منه هو ، لا بما يسقط عليه من النجاسة . وينظر جواب السؤال رقم : (12801) .

فإذا علق شيء من الأوساخ ، أو حتى النجاسات ، بعضو من أعضاء البدن ، بعد حصول الطهارة الكاملة : فإن الوسخ العالق يزال بالغسل .

فقد روى مسلم (317) من حديث ميمونة رضي الله عنها قالت : " أَذْنَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُسْلَهُ مِنَ الْجَنَابَةِ ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ ثُمَّ أَفْرَغَ بِهِ عَلَى فَرْجِهِ وَغَسَلَهُ بِشِمَالِهِ ، ثُمَّ ضَرَبَ بِشِمَالِهِ الْأَرْضَ فَدَلَّكَهَا دَلَكًا شَدِيدًا ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ مِلءَ كَفِّهِ ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ ، ثُمَّ تَنَحَّى عَنْ مَقَامِهِ ذَلِكَ ، فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِالْمِنْدِيلِ فَرَدَّهُ " .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " قوله : **ويغسل قدميه مكاناً آخر** أي : عندما ينتهي من الغسل ، يغسل قدميه في مكان آخر غير المكان الأول .

وظاهر كلام المؤلف أنه سُنَّةٌ مطلقاً ، ولو كان المحل نظيفاً كما في حمّاماتنا الآن . والظاهر لي أنه يغسل قدميه في مكان آخر عند الحاجة ، كما لو كانت الأرض طيناً ، لأنه لو لم يغسلهما لتلوّثت رِجْلاه بالطِّين ، ويدلُّ لهذا أن النبي صَلَّى الله عليه وسلم لم يَغْسِلْ رِجْلَيْهِ في حديث عائشة بعد الغسل " انتهى من " الشرح الممتع " (1/361)



.

والله أعلم .